ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقد طلب التنصل في مرضه
ممن كان له عليه مال او حق في بدن او افاد من نفسه
وماله وامكن من القصاص من نفسه على ما ورد في
حديث الفضل وحديث الوفاة واوصى بالثقلين
بعد كتاب الله وعترته وبالانصار عند موته ودعا الى
كتب كتب لئلا تضل امته بعده اقام النص على
الخلافة والله اعلم بمراده ثم رأى الامساك عنه افضل
وخيرا وهكذا سيرة عباد الله المؤمنين واوليائه
المتقين وهذا كله بحرمه الكفار لاملاء الله لهم
ليزدادوا اثما وليستدرجهم من حيث لا يعلمون
قال الله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة تأخذهم
وهم يخصمون فلا يستطيعون توصية ولا الى
اهلهم يرجعون ولذلك قال عليه السلام
في رجلمات فجاة سبحان الله كانه على غضب
المحروم من حرم وصيته وقال موت الفجاة
راحة للمؤمن واخذة اسف للكافر والفاجر
وذلك لان الموت يأتي المؤمن وهو غالبا
مستعد منتظر لحلوله فهان امره عليه كيف ما
جاء وافضى الى راحته من نصب الدنيا وأذاها

واذاها كما قال عليه السلام مستريح ومستراح
منه ويأتي الكافر والفاجر منيته على غير
استعداد ولا اهبة ولا مقدمات منذرة
مزعجة بل تأتيهم بغتة فتبهتهم فلا يستطيعون
ردها ولا هم ينظرون فكان الموت اشد
شيء عليه وفراق الدنيا افظع امر صدمه واكره شيء له والى هذا المعنى اشار عليه السلام بقوله
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره
لقاء الله كره الله لقاءه القسم الرابع في
تصريف وجوه الاحكام فيمن تنقصه او
سبه عليه السلام قال القاضي رضي الله عنه
قد تقدم من الكتاب والسنة واجماع الامة ما
يجب من الحقوق للنبي صلى الله عليه وسلم وما
يتعين له من بر وتوقير وتعظيم واكرام وبحسب
هذا حرم الله تعالى اذاه في كتابه واجمعت الامة
على قتل متنقصه من المسلمين وسابه فقال الله
تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا
والآخرة واعد لهم عذابا مهينا وقال والذين
يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم وقال الله تعالى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)